الأحاديث التي ورد فيها قول النبي ﷺ "يا عائشة" في كتاب الأدب والبر والصلة من الكتب الستة جمعًا ودراسة

إعداد الطالب: عبد الحميد أكبر

المشرف: الأستاذ المشارك الدكتور/

أشرف زاهر مُحَمَّد سويفي

قسم علوم القرآن والسُّنة

جامعة المدينة العالمية

الملخص:

يكتسب هذا البحث أهمية بمعرفة بمكانة أم المؤمنين عائشة (ﷺ)، وكيفية تعاملها مع زوجها ﷺ، ودورها المهم في إظهار كثير من أمور العلاقة الزوجية، فيهدف البحث إلى إبراز شخصيتها الشريفة، وإظهار العلاقة الزوجية المتينة بينها وبين زوجها ﷺ، ونشر شيء من علمها المحتاج إليه في مجتمعنا؛ فيساعد على رجوع الكثير إلى دينهم الحنيف، بإذن المولى عز وجل.

فجمع الباحث الأحاديث التي ورد فيها قوله ﷺ "يا عائشة"، في كتاب الأدب والبر والصلة، من الكتب الستة، وضم المتكرر منها مع الاقتصار على الأحاديث المرفوعة، ثم درسها دراسة حديثية لبيان درجة صحة كل حديث، وذلك بالرجوع إلى أقوال أئمة هذا الفن، ثم درسها دراسة فقهية لكشف غموض مفرداتها ولإظهار عبرها ومعانيها وفوائدها بالرجوع إلى أقوال العلماء والفقهاء من كتب شروح الحديث وفقهه وغريبه.

فالأحاديث صحيحة، وهي ثمانية أحاديث، ومن خلالها تظهر شخصية أم المؤمنين عائشة (ﷺ) البارزة، وقوة العلاقة الزوجية بينها وبين النبي ﷺ، ودورها الهام في إبراز وإظهار هذا العلم المحتاج إليه للأمة.

الكلمات الدلالية:

١) **الكتب الستة:** هي كتب متون السنة، المعروفة بالصحاح الستة، وهي: الصحيحان والسنن الأربع.

٢) **متفق عليه:** هو ما اتفق الشيخان «البخاري ومسلم» على إخراجه.

٣) **غريب الحديث:** هو ما كان من الألفاظ الغامدة والغريبة في الحديث التي لا تظهر معانيها والمراد منها إلا بعد الرجوع إلى كتب شروح الحديث وغريبه.

The importance of this research is gained from knowledge of the status of Aisha (may Allah be pleased with her), and how she related with her husband, the Messenger of Allahﷺ, and the important role she played in exposing many issues of the marital relationship.

Thus, this research aims to expose her noble personality, and the strong marital relationship between her and her husband ﷺ, and the spreading of her needed knowledge within the Ummah, by the permission of Allah.

So, the researcher gathered the Ahaadeeth in which the Prophetﷺ said "O Aisha", which are related to the topic of "Manners, Kindness, and Relationship", from the Six Authentic Books, and consolidated the repeated ones, then studied the Ahaadeeth from a hadeeth methodology perspective, in order to establish the status of each hadeeth in terms of its validity, by relying on the views of the experts in this field, then studied the Ahaadeeth from a Fiqh perspective in order to expose the difficult words and their meanings and lessons, by relying on the views of the scholars and experts, from the Books of explanation of Hadeeth and Fiqh.

There are eight Ahaadeeth, and all are authentic, and from them, the outstanding personality of Aisha (may Allah be pleased with her), the strong marital relationship between her and the Prophetﷺ, and her important role in narrating and transmitting this knowledge to the Ummah, can be clearly seen.

المقدمة

خلفية البحث:

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونؤمن به ونتوكل عليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، مَن يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلن تجد له وليًّا مرشدًا، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وصفيه وخيرته من خلقه، أرسله الله بالهدى ودين الحق بشيرًا ونذيرًا ورحمة للعالمين، فبلَّغ ﷺ الرسالة، وأدَّى الأمانة ونصح الأمة وجاهد في الله حق جهاده، فجزاه الله خير ما جزى نبيًّا عن أمته، أمَّا بعدُ؛ فإن خير الكلام كتاب الله وخير الهدي هدي مُحَمَّد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

إن من أفضل ما يشتغل به الإنسان، هو الاشتغال بالحديث النبوي الشريف ودراسته والنظر والتأمل فيه؛ لقوله ﷺ: «**نضر الله امرأ سمع منا شيئًا فبلَّغه كما سمع، فرب مبلغ أوعى من سامع**»[(١)]، وإن هذا البحث جزء من رسالة قدمتها لنيل درجة الماجستير بجامعة المدينة العالمية، المسمى بـ"الأحاديث التي ورد فيها قول النبي ﷺ "يا عائشة" من الكتب الستة"، فهو بحث عن جمع ودراسة الأحاديث التي ورد فيها قوله ﷺ "يا عائشة"، في كتاب الأدب والبر والصلة، من الكتب الستة، وقد بلغ عددها ثمانية أحاديث من غير التكرار، ثم قسمتها إلى مباحث ليسهل الانتفاع منها والرجوع إلى الأحاديث في مصادرها الأصلية، هذا وأسأل الله تبارك وتعالى التوفيق والسداد.

أسباب اختيار الموضوع:

١) الحاجة الماسة إلى معرفة معاملة النبي ﷺ لأزواجه، خاصة في الأقليات المسلمة في بلاد الغرب؛ فإن الكثير من الأزواج والزوجات في هذه الديار يعامل بعضهم بعضًا بالشدة

(١) الترمذي، مُحَمَّد بن عيسى، «**سنن الترمذي**» (بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م)، كتاب أبواب العلم، باب: ما جاء في الحث على تبليغ السماع، ج٥/ص٣٣، ح٢٦٥٧، وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

والعنف وعدم الاحترام، فيؤدي ذلك إلى الانفصال وتشتيت الأسرة والتشاجر في المحاكم المدنية.

٢) أهمية إحياء السُّنة واحتياج المسلمين إلى الرجوع إليها والتمسك بها، ولا يتم ذلك إلا عن طريق تعلم الحديث والاشتغال به وقراءته ودراسته.

٣) أهمية التعرف على مكانة أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) ودورها المهم في نقل الأمور التي تتعلق بهدي المصطفى ﷺ فيما يخص الزوجين من العلاقة الزوجية داخل البيت.

إشكالية البحث:

١) الحاجة لمعرفة طريقة تعامل النبي ﷺ مع زوجته الحبيبة، وذلك من خلال الأحاديث في كتاب الأدب والبر والصلة من الكتب الستة.

٢) عدم معرفة كثير من المسلمين -وبصفة خاصة الذين يعيشون في بلاد الغرب- بدور أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) الهام في تبليغ علم كثير من مسائل الحياة، فدراسة هذا الموضوع -إن شاء الله- وإخراجه للناس، سيكون سببًا في إبراز دورها في تبليغ علم مهم، ونشر هذا العلم المحتاج إليه في مجتمعنا بإذن الله تعالى.

٣) إنه يقل توجه الناس إلى الدين وإقبالهم عليه عامة، وعلى الحديث الشريف خاصة، في البلاد الغربية؛ وذلك لانتشار الملاهي واللهو والشهوات، فإن البحث في هذا الموضوع وإظهاره سوف يوجه الكثير إلى دينهم الحنيف، بإذن المولى عز وجل.

أسئلة البحث:

١) ما هي الأحاديث التي ورد فيها قول النبي ﷺ: "يا عائشة" في كتاب الأدب والبر والصلة، من الكتب الستة؟

٢) ما درجة صحة هذه الأحاديث؟

٣) كيف كان النبي ﷺ يعامل زوجته عائشة؟

٤) ماذا يدل عليه قوله ﷺ: "يا عائشة" في هذه الأحاديث؟

أهداف البحث:

١) جمع هذه الأحاديث من الكتب الستة ودراستها دراسة حديثية وفقهية.

٢) بيان درجة صحة هذه الأحاديث بالاعتماد على أقوال العلماء النقاد في هذا الشأن.

٣) التعرف على كيفية التعامل بين النبي ﷺ وزوجاته الطاهرات في التعلم من النبي ﷺ، وتبليغ ذلك لعامة الناس.

٤) إبراز مكانة ودور أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها).

أهمية البحث:

١) إنه في أصل ذاته اشتغال بأحاديث الرسول ﷺ ودراستها وتأملها والنظر فيها، وذلك من أشرف الأشغال وأنفعها للمسلم.

٢) إن القارئ أو الباحث، من خلال دراسة الحديث والنظر فيه سوف يتعلم أمورًا كثيرة من الدين، ومن أحوال النبي ﷺ وسيرته، والتي تساعد على الامتثال بهديه ﷺ؛ إذ قد بعثه الله تبارك وتعالى {لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا }[1]، وفي ذلك سعادة الإنسان في الدارين.

٣) إن من أهم ما يتعلمه الإنسان أنه يتعرف على العلاقة الزوجية بين النبي ﷺ وزوجته الحبيبة عائشة، وأنه كان يحبها ويحسن معاملتها، ومن ذلك أنه كان يدعوها "يا عائشة"، هذه اللفظة التي تشير إلى الحب والقرب والاحترام والتقدير.

(١) سورة الأحزاب: الآية ٢١.

الدراسات السابقة:

إني قد وجدت كتابين أُلِّفا حول أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها)، وهما:

١) «مسند عائشة لابن أبي داود»، عبد الله بن سليمان بن الأشعث، المتوفى ٣١٦هـ، بتحقيق/ عبد الغفور عبد الحق حسين، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ، الناشر: مكتبة الأقصى، الكويت.

وهذا الكتاب عبارة عن جمع مرويات عائشة (رضي الله عنها)، وورد فيه ١٠٣ نصًّا، فموضوعه ليس موضوع هذا البحث.

٢) «فضل أم المؤمنين عائشة لابن عساكر» المتوفى ٥٧١هـ، بتحقيق/ الحسين بن مُحَمَّد الحدادي، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م، الناشر: دار البشائر الإسلامية.

وهذا الكتاب عبارة عن جمع الأحاديث في فضلها، فهو ليس في موضوع هذا البحث، وإن كان هذا البحث يتناول شيئًا من فضلها.

منهج البحث:

أما منهج الدراسة في هذا البحث، فهو يتضح في الخطوات التالية:

أولًا: استقراء وجمع الأحاديث التي ورد فيها قوله ﷺ: "يا عائشة" في كتاب الأدب والبر والصلة، من الكتب الستة؛ الصحيحين والسنن الأربعة.

ثانيًا: دراسة الأحاديث دراسة حديثية وتخريجها، والكلام على حكمها سندًا ومتنًا بإيجازٍ؛ إلا إذا اقتضى المقام التفصيل، وذلك بالرجوع إلى أقوال النقاد وأئمة الجرح والتعديل من المصادر الأصلية.

ثالثًا: شرح وتوضيح الكلمات الغامضة الغريبة، إنْ دعت الحاجة إلى ذلك، بالرجوع إلى كتب شروح الحديث، وبالرجوع إلى كتب غريب الحديث والأثر.

رابعًا: دراسة الأحاديث دراسة فقهية والكلام عليها بشيءٍ من التفصيل والتعرض لأقوال العلماء إن اقتضى المقام ذلك.

خامسًا: استخراج الفوائد الفقهية والحديثية والعلمية والأخلاقية المستفادة من الأحاديث.

حدود البحث:

يدور البحث -إن شاء الله- حول الأحاديث التي ورد فيها قول النبي ﷺ: "يا عائشة" في كتاب الأدب والبر والصلة، من الكتب الستة المشهورة المعروفة -الصحيحين والسنن الأربعة- جمعًا ودراسة حديثية وفقهية، واستنباطًا لبعض فوائدها، وليس بشرط أن يكون قوله "يا عائشة" في أول الكلام، بل قد يكون في أثناء الكلام أيضًا.

وأسأل الله تبارك وتعالى التوفيق والسداد.

أدوات البحث:

أهم أدوات البحث هي الكتب الستة -الصحيحان والسنن الأربعة- والنهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، وتهذيب الكمال للمزي، وتقريب التهذيب وفتح الباري لابن حجر وشرح صحيح مسلم للنووي، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن، وعمدة القاري للعيني.

هيكل البحث:

وينقسم هذا البحث إلى مقدمة وإلى خمسة مباحث:

المبحث الأول: المعاملة بالرفق وعدم العنف، وتحته ثلاثة أحاديث.

المبحث الثاني: النهي عن الفحش وإيذاء الناس، وتحته حديث واحد.

المبحث الثالث: غيرة النساء، وتحته حديثان.

المبحث الرابع: ترك بعض الاختيار لدفع المفسدة، وتحته حديث واحد.

المبحث الخامس: ما يجوز من الظن، وتحته حديث واحد.

ثم **الخاتمة**، وفيها أهم نتائج البحث، ثم فهرس المصادر والمراجع.

المبحث الأول

المعاملة بالرفق وعدم العنف

١) قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ -يَعْنِي بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ- عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ**».

تخريج الحديث:

أخرجه بالإسناد اللفظ المتقدم مسلم(١)، وأخرجه أبو داود(٢)، من وجه آخر عن عبد الله بن مغفل بلفظه، دون قوله في الأخير: «**وما لا يُعطي على ما سواه**»، وليس فيه ذكر لقوله: "يا عائشة"، وأخرجه أيضًا ابن ماجة(٣)، من وجه آخر عن أبي هريرة (رضي الله عنه) بلفظه، دون قوله في الأخير: «**وما لا يعطي على ما سواه**»، وليس فيه ذكر لقوله "يا عائشة".

الحكم على الحديث: الحديث صحيح.

غريب الحديث:

١) قوله: "الرِفْق" هو اللطف ولين الجانب بالقول والفعل والأخذ بالأسهل، وهو

(١) مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين النيسابوري، «**صحيح مسلم**» (بيروت، دار إحياء التراث العربي، د. ط، د. ت)، كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل الرفق، ج٤/ص٢٠٠٣، ح٢٥٩٣-٧٧.

(٢) أبو داود، سليمان بن الأشعث، «**السنن ومعه معالم السنن**» (بيروت، لبنان، دار الحديث، ط١، ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٩م)، كتاب الأدب، باب: في الرفق، ج٥/ص١٥٦-١٥٥، ح٤٨٠٧.

(٣) ابن ماجه، مُحَمَّد بن يزيد، «**السنن**» (القاهرة، مطبعة دار إحياء الكتب العربية، د. ط، د. ت)، كتاب الأدب، باب: الرفق، ج٢/ص١٢١٦، ح٣٦٨٨.

ضد العنف[١].

٢) قوله: "العُنْف"، هو الشدة والمشقة[٢]، وهو ضد الرفق[٣].

٣) قوله: «**ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف**»، قيل: معناه يتأتى من الأغراض ويسهل من المطالب ما لا يتأتى مع ضده أو غيره، قيل: المعنى يثيب عليه بما لا يثيب على غيره[٤]، ولكن الأول أرجح[٥]، وقال ابن الأثير: "كل ما في الرفق من الخير ففي العنف من الشر مثله"[٦].

فقه الحديث:

١) إن قوله: "إن الله رفيق" صريح في تسمية الله ﷻ ووصفه برفيق، قال العلماء: إن الله ﷻ لا يوصف إلا بما سمى به نفسه أو سماه به رسوله ﷺ، أو أجمعت الأمة عليه، وقد اختلفوا فيما لم يَرِد في إطلاقه إذن ولا ورد منع في وصفه تعالى به؛ فمنهم من قال: يبقى على ما كان قبل ورود الشرع فلا يوصف بحلٍّ ولا حرمة، ومنهم من منع ذلك، وبَيْن المتأخرين من الأصوليين خلاف في تسمية الله تعالى بما ثبت عن النبي ﷺ بخبر الآحاد، فمنهم من منع ذلك ومنهم من منع ذلك في أسماء الله عز وجل وأجازه في المسائل الفقهية[٧].

---

(١) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، «**فتح الباري بشرح صحيح البخاري**» (بيروت، لبنان، دار المعرفة، د. ط، د. ت) ج١٠/ص٤٤٩، وابن الأثير، المبارك بن مُحَمَّد، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**»، (بيروت، المكتبة العلمية، د. ط، د. ت) ج٢/ص٢٤٦، والعيني، محمود بن أحمد بن موسى، «**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**»، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، د. ط، د. ت) ج٢/ص١١٣.

(٢) ابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج٣/ص٣٠٩.

(٣) النووي، يحيى بن شرف، «**شرح صحيح مسلم**» (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٣٩٢هـ) ج١٦/ص١٤٥، وابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ١١/ص٢٠٠.

(٤) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٦/ص١٤٥، وابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١٠/ص٤٤٩.

(٥) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١٠/ص٤٤٩.

(٦) ابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج٣/ص٣٠٩.

(٧) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٦/ص١٤٥ و١٤٦.

بعض ما يستفاد من الحديث:

١) فضل الرفق والحث على التخلق به وذم العنف والحذر منه[١].

٢) الرفق سبب كل خير، والعنف لا يأتي إلا بشر[٢].

٣) احترامه ولطفه ﷺ لعائشة (رضي الله عنها)، ورفقه بها بندائها باسمها.

٢) قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ اليَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ**». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ**».

تخريج الحديث:

أخرجه بالإسناد واللفظ المتقدم البخاري[٣]، وكذلك أخرجه مسلم[٤]، والترمذي[٥]،

(١) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ط٢: ج١٦/ص١٤٥.

(٢) **المرجع نفسه، الصفحة نفسها**.

(٣) البخاري، مُحَمَّد بن إسماعيل، «**الصحيح**» (د. م، دار طوق النجاة ، ط١، ١٤٢٢هـ)، كتاب الأدب، باب: الرفق في في الأمر كله، ج8/ص12، ح٦٠٢٤، وكتاب الاستئذان، باب: كيف الرد على أهل الذمة بالسلام، ج8/ص57، ح٦٢٥٦، وكتاب الدعوات، باب: الدعاء على المشركين، ج8/ص84، ح٦٣٩٥، وكتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب: إذا عرض الذمي أو غيره بسب النبي ﷺ ولم يصرح، ج9/ص16، ح٦٩٢٧، وفيه: «**إن الله رفيق يحب الرفق** ...».

(٤) مسلم، «**صحيح مسلم**»: كتاب السلام، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، ج٤/ص١٧٠٦، ح٢١٦٥-١٠.

والترمذي[١]، كلاهما من طريق ابن شهاب الزهري به بلفظه، وليس فيه قوله "مهلًا"، وأخرجه أيضًا البخاري[٢]، من طريق ابن أبي مليكة، عن عائشة، إلا أنها قالت فيه: "السام عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم" مكان: "وعليكم السام واللعنة"، وقال فيه أيضًا: «**مهلًا يا عائشة، عليك بالرفق، وإياك والعنف**»، أو «**الفحش**» مكان «**إن الله يحب الرفق في الأمر كله**»، وزاد في آخره: «**فيستجاب لي فيهم، ولا يستجاب لهم فيَّ**»، وأخرجه أيضًا مسلم[٣] من طريق الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة، وفيه أن اليهود قالوا: "السام عليك يا أبا القاسم"، وأنها قالت: "والذام" مكان "اللعنة"، وقال فيه: «**لا تكوني فاحشة**» مكان: «**إن الله يحب الرفق في الأمر كله**»، وفي رواية[٤] قال مسروق: "ففطنت بهم فسبّتهم" من غير بيان لما قالت، وفيه أيضًا قال: «**مهْ يا عائشة، إن الله لا يحب الفحش والتفحش**» مكان: «**مهلًا يا عائشة، إن الله يحب الرفق في الأمر كله**»، وزاد: "فأنزل الله عز وجل: {وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ} إِلَى آخِرِ الْآيَةِ"[٥].

الحكم على الحديث: الحديث صحيح متفق عليه.

غريب الحديث:

١) قولها: "رَهْط من اليهود"، الرَهْط: هو ما دون العشرة من الرجال ولا تكون فيهم

(١) الترمذي، مُحَمَّد بن عيسى، «**سنن الترمذي**» (بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م): كتاب الاستئذان، باب: ما جاء في التسليم على أهل الكتاب، ج٥/ص٥٧، ٥٨، ح٢٧٠١، وقال: "حديث عائشة حديث حسن صحيح".

(٢) البخاري، «**الصحيح**» كتاب الدعوات، باب: قول النبي ﷺ يُستجاب لنا في اليهود، ولا يستجاب لهم فينا، ج8/ص85، ح٦٤٠١، وكتاب الأدب، باب: لم يكن النبي ﷺ فاحشًا ولا متفاحشًا، ج8/ص12، ح٦٠٣٠.

(٣) مسلم، «**صحيح مسلم**»، كتاب السلام، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف الرد عليهم، ج٤/ص١٧٠٦، ح٢١٦٥-١١.

(٤) **المرجع نفسه**: ج٤/ص١٧٠٧، ح٢١٦٥-١١.

(٥) سورة المجادلة، الآية: ٨.

امرأة[١]، وقيل: إلى الأربعين[٢]، فمعناه: جماعة أو فريق من اليهود.

٢) قولهم: "السام عليك"، السام: هو الموت[٣]، أو الموت العاجل[٤]، وقد ورد تفسيره بالموت في حديث عائشة (رضي الله عنها)، ولفظه: «**إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا من السام**»، قلت: وما السام؟ قال: «**الموت**»[٥]، وقد فسره قتادة بالسآم، على وزن رضاع، من السئم، أي: تسأمون دينكم[٦].

٣) قولها: "واللعنة"، اللعن: الإبعاد والطرد[٧] من رحمة الله[٨]، أي: أبعدكم الله من رحمته أو توفيقه أو من كل خير[٩].

٤) قوله: "مَهْلًا" أي: تأني وارفقي[١٠]، فهو الأمر بالرفق[١١].

---

(١) ابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج٢/ص٢٨٣، والجوهري، إسماعيل بن حماد «**الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**» (بيروت، لبنان، دار العلم للملايين، ط٣، ١٤٠٤هـ،١٩٨٤م) ج٣/ص١١٢٨، مادة: رهط.

(٢) ابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج٢/ص٢٨٣، والعيني، «**عمدة القاري**» ج٢٢/ص١١٣.

(٣) ابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج٢/ص٤٢٦، وابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١١/ص٤٢، والخطابي، حمد ابن مُحَمَّد بن إبراهيم «**معالم السنن مع سنن أبي داود**» (بيروت، لبنان، دار الحديث، ١٣٨٨هـ/١٩٦٩م) ج٥/ص٣٨٤، والعيني، «**عمدة القاري**» ج٢٢/ص١١٣.

(٤) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١١/ص٤٢، والعيني، «**عمدة القاري**» ج٢٢/ص٢٤٨.

(٥) البخاري، «**الصحيح**»، كتاب الطب، باب: الحبة السوداء، ج7/ص124، ح٥٦٨٧.

(٦) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١١/ص٤٢، ٤٣، وابن بطال، علي بن خلف بن عبد الملك، «**شرح صحيح البخاري**» (المملكة العربية السعودية، الرياض، مكتبة الرشد، ط٢، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م) ج٩/ص٣٧، والعيني، «**عمدة القاري**» ج٢٢/ص١١٣.

(٧) القرطبي، مُحَمَّد بن أحمد، «**الجامع لأحكام القرآن**» (بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م) المجلد١، ج٢/ص١٩ و١٢٥.

(٨) النووي، «**شرح صحيح مسلم**»، ط٢: ج١٦/ص١٤٨.

(٩) **المرجع نفسه**: ج٢/ص١٩.

(١٠) العيني، «**عمدة القاري**» ج٢٢/ص١١٣.

(١١) ابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج٤/ص٣٧٥.

٥) قوله: "الرِفْق"، هو اللطف، وقد تقدم شرحه في الحديث الأول.

٦) قولها: "ففَهِمْتُها، فقلت: وعليكم السام واللعنة"، يحتمل معنيين: **الأوَّل**: أنها ظنَّتْ أن النبي ﷺ ظن أنهم قالوا: السَّلام، فبالغت في الرد عليهم ظنًّا منها أن النبي ﷺ لم يفطن لما قالوا، أو أنها كانت ترى جواز لعن الكافر المعين[(١)].

والثاني: أنها لم تسمع رد النبي ﷺ فظنت أنه ﷺ لم يرد عليهم، فردت عليهم هي وبالغت فيه؛ لأنه لما أرشدها النبي ﷺ إلى الرفق، قالت: "ألم تسمع ما قالوا"، قال لها: «**قد قلت: وعليكم**»، أو أنها ظنت أن رد النبي ﷺ عليهم غير كاف في الرد عليهم، فردت عليهم بما ردت.

٧) قوله: "أو الفُحْش"، قد ورد أيضًا "والفحش" بالواو[(٢)]، والفُحْش: كل ما جاوز جاوز الحد حتى يستقبح، ويستعمل في القول والفعل والصفة، ولكن أكثر استعماله في القول[(٣)]، فهو القبيح من القول والفعل[(٤)]، وذكر ابن الأثير أن المراد بالفحش هنا التعدي في في القول والجواب، لا الفحش الذي هو من قذع الكلام ورديئه[(٥)].

٨) قوله: «**فيُستَجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم فيَّ**»، هكذا ورد بلفظ المفرد "لي" و"فيَّ"، وقد ورد أيضًا بلفظ الجمع: «**وإنا نجاب عليهم ولا يجابون علينا**»[(٦)]، والمعنى: يستجاب لنا فيهم لأنا ندعو عليهم بالحق، ولا يستجاب لهم فينا لأنهم يدعون علينا

(١) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١١/ص٤٣.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب: لم يكن النبيﷺ فاحشًا ولا متفاحشًا، ج8/ص12، ح٦٠٣٠.

(٣) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١٠/ص٤٥٣، والنووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٤/ص١٤٧، وابن بطال، «**شرح صحيح البخاري**» ج٩/ص٢٢٩، وابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج٣/ص٤١٥.

(٤) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٤/ص١٤٧.

(٥) «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج٣/ص٤١٥.

(٦) أخرجه مسلم، «**صحيح مسلم**» كتاب السلام، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، ج٤/ص١٧٠٧، ح٢١٦٦-١٢.

بالظلم[١].

٩) قولها: "والذام"، بالذال بعدها ميم مخففة، والذم والذيم كلها بمعنى العيب[٢]، وروي بالدال بدل الذال، أي الدام أي الدائم[٣]، فيكون المعنى: الموت الدائم[٤].

١٠) قوله: «**لا تكوني فاحشة**»، الفاحش هو البذيء اللسان[٥]، الذي يقول الفحش[٦].

١١) قولها: "ففطنت بهم" أي: فهمت ما قالوا، وقد روي بلفظ: "فقطّبت" أي: فغضبت عليهم فسبتهم، ولكن لفظ "فطنت" هو الصحيح[٧].

١٢) قوله: "والتفحّش"، هو تكلُّف الفحش وتعمده والإكثار منه[٨].

فقه الحديث:

١) الحديث يدل على جواز الرد على أهل الكتاب إذا سلموا على المسلم، وقد اتفق العلماء على ذلك[٩]، إلا أنهم اختلفوا في كيفية الرد عليهم، هل يقول "عليكم" بدون الواو، أو: "وعليكم" بإثبات الواو؟ وقد صحَّ وثبت كلا اللفظين -إثبات الواو

(١) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١١/ص٢٠٠.

(٢) ابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج٢/ص١٥١ و١٧٥، والنووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٤/ص١٤٥، والعيني، «**عمدة القاري**» ج٢٢/ص٢٤٨.

(٣) ابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج٢/ص١٤٣، والنووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٤/ص١٤٥.

(٤) ابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج٢/ص١٤٣.

(٥) ابن بطال، «**شرح صحيح البخاري**» ج٩/ص٢٢٩، والعيني، «**عمدة القاري**» ج٢٢/ص١١٦.

(٦) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج٦/ص٥٧٥، والعيني، «**عمدة القاري**» ج٢٢/ص١١٦.

(٧) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٤/ص١٤٧.

(٨) ابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج٣/ص٤١٥، وابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١٠/ص٤٥٣، والعيني، «**عمدة القاري**» ج٢٢/ص١١٦.

(٩) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٤/ص١٤٤.

"وعليكم"[١]، وحذفها "عليكم"[٢]- وذلك لاختلافهم في أي الروايتين أرجح، فمنهم من لا لا يرى إثبات الواو لأن فيه تشريكًا، فإن الواو في هذا يقتضي تقرير الجملة الأولى -السام عليكم- وزيادة الثانية عليها، فكأنه قال: عليَّ وعليكم، ولذا فإسقاط الواو أحسن؛ لأن المعنى رددتُ ما قلتم عليكم[٣]، ولكن النووي رد على هؤلاء فقال: "والصواب أن إثبات الواو وحذفها جائزان كما صحت به الروايات، وأن الواو أجود كما هو في أكثر الروايات ولا مفسدة فيه؛ لأن السام الموت، وهو علينا وعليهم ولا ضرر في قوله بالواو"[٤]، وقيل يقول: "عليك السِّلام" -بكسر السين، وقيل يقول: "علاك السام" أي: ارتفع[٥]، وقد وجه النووي النووي إثبات الواو قائلًا: "وعلى هذا، ففي معناه وجهان:

أحدهما: أنه على ظاهره، فقالوا: عليكم الموت، فقال: وعليكم أيضًا، أي نحن وأنتم فيه سواء، وكلُّنا نموت.

والثاني: أن الواو هنا للاستئناف لا للعطف والتشريك، وتقديره: وعليكم ما تستحقون من الذم"[٦]. فالصواب مشروعية الرد عليهم بكلا اللفظين "وعليكم" أو "عليكم".

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب: الرفق في الأمر كله، ج٨/ص١٢، ح٦٠٢٤، ومسلم، «**صحيح مسلم**»» كتاب السلام، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، ج٤/ص١٧٠٦، ح٢١٦٥-١٠.

(٢) أخرجه البخاري، «**الصحيح**» كتاب الاستئذان، باب: كيف الرد على أهل الذمة بالسلام، ج٨/ص٥٧، ح٦٢٥٦، ح٦٢٥٦، ومسلم، «**صحيح مسلم**» كتاب السلام، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، ج٤/ص١٧٠٦، ح٢١٦٥-١٠.

(٣) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١١/ص٤٤، ٤٥، والنووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٤/ص١٤٤، ١٤٥، وابن بطال، «**شرح صحيح البخاري**» ج٩/ص٣٨، والخطابي، «**معالم السنن مع سنن أبي داود**» ج٥/ص٣٨٤.

(٤) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٤/ص١٤٤، ١٤٥، وابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١١/ص٤٤، ٤٥.

(٥) العيني، «**عمدة القاري**» ج٢٢/ص١١٤.

(٦) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٤/ص١٤٤، والعيني، «**عمدة القاري**» ج٢٢/ص١١٤ و٢٤٨.

٢) ويدل على وجوب الزجر عن الفحش في القول وتعمده وتكلفه، وإن كان ردًّا على من بدا منه على ما السب والفحش أوّلًا[١]، فإن النبي ﷺ لم يترك عائشة (رضي الله عنها) على ما قالت في ردها على اليهود الذين سبّوه، بل زجرها ونهاها عن الفحش في القول وإيذاء الناس بالقول، وإن كانوا مستحقين للذم واللوم.

بعض ما يستفاد من الحديث:

١) الحث على الرفق والحلم والصبر وملاطفة الناس، حتى في الرد على من سب وجهر بالسوء[٢].

٢) كمال حلمه ﷺ[٣]؛ إذ لم يتفحش في الرد على هؤلاء اليهود.

٣) حبه ﷺ لعائشة (رضي الله عنها)، وحرصه عليها ألا يتعود لسانها على الفحش[٤]، حيث زجرها عندما بالغت في الرد عليهم.

٤) الإنكار على الإفراط في السب[٥]، أو في الرد على مَن سَبَّ.

٥) عظم خلق النبي ﷺ[٦]، حيث لم يصرفه عن بيان الحق كون الذي جاوز الحد زوجته الحبيبة، بل زجرها عند مبالغتها في الرد على اليهود، وذلك بكل احترامٍ ولطفٍ.

٦) إذا كان الداعي ظالمًا لمن يدعو عليه فلا يستجاب دعاؤه[٧].

٧) استحباب تغافل أهل الفضل عن سفه المبطلين إذا لم يترتب على ذلك مفسدة، وقد قال

(١) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١١/ص٤٣.
(٢) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٤/ص١٤٥.
(٣) **المرجع نفسه، الصفحة نفسها.**
(٤) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١١/ص٤٣.
(٥) **المرجع نفسه، الصفحة نفسها.**
(٦) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٤/ص١٤٥.
(٧) **المرجع نفسه، الصفحة نفسها.**

الإمام الشافعي: "الكيس العاقل هو الفطن المتغافل"[١].

٨) الانتصار لأهل الفضل والحق ممن يؤذيهم[٢]، فإن عائشة (﵂) غضبت للنبي ﷺ ودافعت عنه عندما سمعت قول اليهود الخبيث.

٣) قال الإمام أبو داود: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، وَعُثْمَانُ، ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ الْبَدَاوَةِ، فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْدُو إِلَى هَذِهِ التِّلَاعِ، وَإِنَّهُ أَرَادَ الْبَدَاوَةَ مَرَّةً، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ نَاقَةً مُحَرَّمَةً مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ لِي: «**يَا عَائِشَةُ، ارْفُقِي فَإِنَّ الرِّفْقَ لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا نُزِعَ مِنْ شَيْءٍ قَطُّ، إِلَّا شَانَهُ**».

تخريج الحديث:

أخرجه بالإسناد واللفظ المتقدم أبو داود[٣]، وأخرجه أيضًا مسلم[٤]، من طريق المقدام بن شريح به بمعناه، وليس فيه ذكر لقوله: "يا عائشة"، وليس فيه قصة البداوة، بل ذكر الجزء الأخير فقط وهو قوله ﷺ: «**إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه**».

رواة الحديث:

١) أبو بكر بن أبي شيبة: هو عبد الله بن مُحَمَّد بن أبي شيبة، الواسطي الأصل، الكوفي[٥]، قال عنه العجلي: "ثقة، وكان حافظًا للحديث"[١]، وقال أبو حاتم: "كوفي

(١) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٤/ص١٤٧.

(٢) **المرجع نفسه، الصفحة نفسها**.

(٣) أبو داود، «**السنن ومعه معالم السنن**»، كتاب الجهاد، باب: ما جاء في الهجرة وسكنى البدو، ج٣/ص٦، ح٢٤٧٨، وكتاب الأدب، باب: في الرفق، ج٥/ص١٥٦، ح٤٨٠٨.

(٤) مسلم، «**صحيح مسلم**» كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل الرفق، ج٤/ص٢٠٠٤، ح٢٥٩٤-٧٨.

(٥) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، «**تقريب التهذيب**» (حلب، سوريا، دار الرشد، ط١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٧م) ص٣٢٠، رقم٣٥٧٥.

ثقة"[٢]، فالخلاصة فيه أنه ثقة حافظ[٣].

٢) عثمان بن أبي شيبة: هو عثمان بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن عثمان العبسي، أبو الحسن بن أبي شيبة[٤]، أخو أبي بكر بن أبي شيبة[٥]، قال العجلي عنه: "كوفي ثقة"، وقال ابن معين والعجلي: "ثقة"[٦]، فالخلاصة فيه أنه ثقة حافظ شهير له أوهام[٧].

٣) شريك: هو ابن عبد الله بن أبي شريك[٨]، النخعي الكوفي، أبو عبد الله[٩]، قال النسائي عنه: "ليس به بأس"، وقال أبو زرعة: "كان كثير الخطأ، صاحب وهم، وهو يغلط أحيانًا"[١٠]، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: "وكان في آخر أمره يخطئ فيما يروي تغير عليه حفظه، فسماع المتقدمين عنه الذين سمعوا منه بواسط ليس فيه تخليط مثل يزيد بن هارون وإسحاق الأزرق، وسماع المتأخرين عنه بالكوفة فيه أوهام كثيرة[١١]، فالخلاصة فيه أنه صدوق يخطئ كثيرًا، تغير حفظه منذ أن تولى القضاء بالكوفة، وكان عادلًا، فاضلًا، عابدًا،

=

(١) المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، «**تهذيب الكمال في أسماء الرجال**» (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م) ج١٦/ص٣٩.

(٢) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن إدريس، «**الجرح والتعديل**» (بيروت، دار إحياء التراث العربي، وحيدر آباد، الهند، طباعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط١، ١٢٧١هـ/١٩٥٢م) ج٥/ص١٦٠، رقم٧٣٧.

(٣) ابن حجر العسقلاني، «**تقريب التهذيب**» ص٣٢٠، رقم٣٥٧٥.

(٤) **المرجع نفسه**: ص٣٨٦، رقم ٤٥١٣.

(٥) المزي، «**تهذيب الكمال**» ج١٩/ص٤٧٨، رقم٣٨٥٧.

(٦) **المرجع نفسه**: ج١٩/ص٤٨٢، ٤٨٣.

(٧) ابن حجر العسقلاني، «**تقريب التهذيب**» ص٣٨٦، رقم٤٥١٣.

(٨) المزي، «**تهذيب الكمال**» ج١٢/ص٤٦٣، رقم٢٧٣٦.

(٩) ابن حجر العسقلاني، «**تقريب التهذيب**» ص٢٦٦، رقم٢٧٨٧.

(١٠) المزي، «**تهذيب الكمال**» ج١٢/ص٤٧٢.

(١١) ابن حبان، مُحَمَّد بن حبان بن أحمد، «**الثقات**» (حيدر آباد، الهند، دائرة المعارف العثمانية، ط١، ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م) ج٦/ص٤٤٤، رقم٨٥٠٧.

شديدًا على أهل البدع[١].

٤) المقدام بن شريح: هو ابن هانئ بن يزيد الحارثي الكوفي[٢]، قال عنه الإمام أحمد أحمد والنسائي: "ثقة"[٣]، وقال أبو حاتم: "ثقة صالح الحديث"[٤]، فالخلاصة فيه أنه ثقة[٥]. ثقة[٥].

٥) أبوه: هو شريح بن هانئ بن يزيد الحارثي المذْحِجي -بفتح الميم- أبو المقدام الكوفي مخضرم[٦]، قال عنه ابن معين والنسائي والإمام أحمد: "ثقة"[٧]، وقال ابن سعد: "وكان ثقة له أحاديث، وكان كبيرًا"[٨]، فالخلاصة فيه أنه ثقة[٩].

الحكم على الحديث:

صحَّحه الألباني[١٠]، وإن مسلمًا قد أخرج ما يشهد لركوب عائشة (ﷺ) بعيرًا فيه صعوبة، بدون ذكر صفة البداوة[١١]، فأصل الحديث صحيح ثابت.

غريب الحديث:

(١) ابن حجر العسقلاني، «**تقريب التهذيب**» ص٢٦٦، رقم٢٧٨٧.

(٢) ابن حجر العسقلاني، «**تقريب التهذيب**» ص٥٤٥، رقم ٦٨٧٠.

(٣) المزي، «**تهذيب الكمال**» ج٢٨/ص٤٥٧، ٤٥٨.

(٤) ابن أبي حاتم، «**الجرح والتعديل**» ج٨/ص٣٠٢، رقم ١٣٩٥.

(٥) ابن حجر العسقلاني، «**تقريب التهذيب**» ص٥٤٥، رقم ٦٨٧٠.

(٦) **المرجع نفسه**: ص٢٦٦، رقم٢٧٧٨.

(٧) المزي، «**تهذيب الكمال**» ج١٢/٤٥٣.

(٨) ابن سعد، مُحَمَّد بن سعد بن منيع، «**الطبقات الكبرى**» (بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م) ج٦/ص١٢٨.

(٩) ابن حجر العسقلاني، «**تقريب التهذيب**» ص٢٦٦، رقم ٢٧٧٨.

(١٠) الألباني، مُحَمَّد ناصر الدين، «**صحيح وضعيف سنن أبي داود**» (د. م، د. ن، د. ط، د. ت) ج١/ص٢، رقم ٢٤٧٨، والألباني، مُحَمَّد ناصر الدين، «**سلسلة الأحاديث الصحيحة**» (الرياض، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م) ج٢/ص٥٦، رقم ٥٢٤.

(١١) مسلم، «**صحيح مسلم**» كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل الرفق، ج٤/ص٢٠٠٤، ح٢٥٩٤-٧٩.

١) قوله: "البَداوة"، والبِداوة، هي الخروج إلى البادية والمقام بها[١].

٢) قولها: "يبدو" أي: يخرج إلى البدو[٢].

٣) قولها: "هذه التلاع"، هي مسايل الماء من علو إلى سفل، واحدها تَلْعة، وقيل: هي من الأضداد، فتقع على ما ارتفع من الأرض وما انحدر[٣].

٤) قولها: "أراد البداوة" أي: أراد الخروج إلى البادية[٤].

٥) قولها: "ناقة محرَّمة"، هي الناقة التي لم تركب من قبل ولم تذلل، فهي غير وطيئة[٥].

٦) قوله: "ارفقي" أي: لِيني بها ولا تصعبي على الناقة[٦].

٨) قوله: "إلا زانه"، من الزينة[٧]، أي: زيّنه وجعله جميلًا.

٩) قوله: "إلا شانه"، من الشين وهو العيب[٨]، أي: إلا كان نزعه منه عيبًا فيه.

بعض ما يستفاد من الحديث:

١) الحديث يحث على التخلق بالرفق في الأمور كلها، حتى مع الحيوان؛ لأن الرفق يزين الشيء ويجعله جميلًا.

---

(١) الخطابي، «**معالم السنن مع سنن أبي داود**» ج٣/ص٧، وج٥/ص١٥٦، والعظيم آبادي، مُحَمَّد أشرف بن أمير بن علي، «**عون المعبود**» **ومعه حاشية ابن قيم** (بيروت، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤١٥هـ) ج٧/ص١١٢، وابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج١/ص١٠٨.

(٢) ابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج١/ص١٠٨.

(٣) ابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج١/ص١٩٤، والخطابي، «**معالم السنن مع سنن أبي داود**» ج٣/ص٧، والعظيم آبادي، «**عون المعبود**» **ومعه حاشية ابن قيم**، ج٧/ص١١٢.

(٤) ابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج١/ص١٠٨.

(٥) الخطابي، «**معالم السنن مع سنن أبي داود**» ج٣/ص٧، وابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج١/ص٣٧٤.

(٦) العظيم آبادي، «**عون المعبود ومعه حاشية ابن قيم**» ج٧/ص١١٢.

(٧) **المرجع نفسه، الصفحة نفسها**.

(٨) **المرجع نفسه، الصفحة نفسها**، وابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج٢/ص٥٢١.

٢) ويدل أيضًا على أن عدم الرفق في المعاملة يجعلها معيبًا[١].

(١) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٦/ص١٤٥.

المبحث الثاني

النهي عن الفحش وإيذاء الناس

٤) قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ القَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَآهُ قَالَ: «**بِئْسَ أَخُو العَشِيرَةِ، وَبِئْسَ ابْنُ العَشِيرَةِ**»، فَلَمَّا جَلَسَ تَطَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا انْطَلَقَ الرَّجُلُ قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حِينَ رَأَيْتَ الرَّجُلَ قُلْتَ لَهُ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ تَطَلَّقْتَ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطْتَ إِلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا عَائِشَةُ، مَتَى عَهِدْتِنِي فَحَّاشًا، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ القِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ**».

تخريج الحديث:

أخرجه بالإسناد واللفظ المتقدم البخاري(١)، وكذلك أخرجه مسلم(٢) والترمذي(٣)، كلاهما من طريق مُحَمَّد بن المنكدر به بمثله إلا قوله: «**متى عَهِدتِني فحاشًا**»، وقال فيه: «**اتقاء فحشه**» مكان "اتقاء شره"، وأخرجه أبو داود(٤) من طريق مُحَمَّد بن المنكدر به بمثله، إلا أنه ليس فيه قوله: «**يا عائشة، متى عهدتني فحاشًا**»، وللحديث روايات أخرى لأبي

(١) البخاري، «**الصحيح**» كتاب الأدب، باب: لم يكن النبي ﷺ فاحشًا ولا متفاحشًا، ج٨/ص١٣، ح٦٠٣٢، وباب: ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب، ج٨/ص١٧، ح٦٠٥٤، وفيه "أي: عائشة" وليس فيه "متى عهدتني فحاشًا"، وباب: المداراة مع الناس، ج٨/ص٣١، ح٦١٣١، وفيه "أي عائشة" وليس فيه "متى عهدتني فحاشًا".

(٢) مسلم، «**صحيح مسلم**» كتاب البر والصلة والآداب، باب: مداراة من يتقى فحشه، ج٤/ص٢٠٠٢، ح٢٥٩١-٧٣.

(٣) الترمذي، «**السنن**» كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في المداراة، ج٤/ص٣١٦، ح١٩٩٦.

(٤) أبو داود، «**السنن ومعه معالم السنن**» كتاب الأدب، باب: في حسن العشرة، ج٥/ص١٤٤-١٤٥، ح٤٧٩١.

داود[١].

الحكم على الحديث: الحديث صحيح متفق على صحته.

غريب الحديث:

١) قولها: "أن رجلًا"، هو عيينة بن حصين، وهذا قول الأكثرية[٢]، وقيل: هو مخرمة بن نوفل، ويحتمل التعدد[٣]، وجزم القاضي أنه هو عيينة بن حصين، وأنه لم يكن قد أسلم حينئذ وإن كان قد أظهر الإسلام، فأراد النبي ﷺ أن يبين حاله ليعرفه الناس ولا يغتر به من لا يعرف حاله[٤].

٢) قوله: «**بئس أخو العشيرة وبئس ابن العشيرة**»، قد ورد بلفظ "أو" على الشك، أي "بئس أخو العشيرة أو بئس ابن العشيرة"[٥]، وقد ورد أيضًا بلفظ: "بئس ابن العشيرة أو بئس رجل العشيرة"، وورد أيضًا بلفظ: "بئس أخو القوم وابن العشيرة"[٦]، وكلها بمعنى واحد، والمراد بالعشيرة الجماعة أو القبيلة، وقيل: العشيرة الأدنى إلى الرجل من أهله وهم

(١) أخرجه أبو داود، «**السنن ومعه معالم السنن**» ج٥/ص١٤٥، ١٤٦، ح٤٧٩٢، من طريق أبي سلمة عن عائشة بمثله، إلا أنه قال فيه: «**يا عائشة، إن الله لا يحب الفاحش المتفحش**» مكان «**يا عائشة، متى عهدتني فحاشًا** ...» إلى آخره، وأخرجه أيضًا من طريق مجاهد، عن عائشة بنحوه، إلا أنه قال في آخره: «**إن من شرار الناس الذين يُكْرَمون اتقاء ألسنتهم**» (أبو داود، «**السنن ومعه معالم السنن**» كتاب الأدب، باب: في حسن العشرة، ج٥/ص١٤٦، ح٤٧٩٣.

(٢) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١٠/ص٤٥٣، ٤٥٤، والنووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٦/ص١٤٤، والخطابي، «**معالم السنن مع سنن أبي داود**» ج٥/ص١٤٥.

(٣) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١٠/ص٤٥٣، ٤٥٤.

(٤) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٦/ص١٤٤.

(٥) أخرجه البخاري، «**الصحيح**» كتاب الأدب، باب: ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب، ج٨/ص١٧، ح٦٠٥٤، والترمذي، «**السنن**» كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في المداراة، ج٤/ص٣١٦، ح١٩٩٦.

(٦) أخرجه مسلم، «**صحيح مسلم**» كتاب البر والصلة والآداب، باب: مداراة من يتقى فحشه، ج٤/ص٢٠٠٢ و٢٠٠٣، ح٢٥٩١-٧٣.

ولد أبيه وجده[١]، والمعنى: بئس هذا الرجل منها[٢]. وذكر القاضي عياض أن وصف النبي ﷺ له بهذا الوصف، بأنه بئس ابن أو أخو العشيرة، من أعلام النبوة أنه ظهر كما وصف، فقد كان منه في حياة النبي ﷺ وبعد وفاته ما دل على ضعف إيمانه؛ فقد ارتد مع المرتدين وجيء به أسيرًا إلى أبي بكر الصديق[٣]، ولكن ابن حجر ذكر أن عيينة هذا- وإن كان قد ارتد في زمن أبي بكر الصديق، إلا أنه رجع وأسلم وحضر بعض الفتوح في عهد عمر (رضي الله عنه)[٤].

٣) قولها: "فلما جلس تَطَلّق" أي: أبدى له طلاقة وجهه، فكان مسترسلًا منبسطًا غير عبوس[٥]، وذكر القاضي أن تطلّقه ﷺ في وجه الرجل وانبساطه له ولين القول معه إنما كان تألُّفًا له ولأمثاله على الإسلام[٦].

٤) قوله: "متى عهدتني فحّاشًا" بصيغة المبالغة، ذكر ابن حجر أنه هكذا في رواية الكشميهني، وقد ورد بلفظ "فاحشًا" أيضًا[٧]، والفاحش هو البذيء اللسان[٨]، الذي يقول الفحش[٩]، وهو كل ما جاوز الحد حتى يستقبح، وقد تقدم معنى الفحش عند الكلام عن الحديث الثاني، والمعنى أن النبي ﷺ لم يكن متكلمًا بالقبيح أصلًا[١٠].

(١) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١٠/ص٤٥٤، والنووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٦/ص١٤٤.
(٢) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٦/ص١٤٤.
(٣) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٦/ص١٤٤، وابن حجر العسقلاني «**فتح الباري**» ج١٠/ص٤٥٤.
(٤) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١٠/ص٤٥٥.
(٥) **المرجع نفسه**: ج١٠/ص٤٥٤.
(٦) **المرجع نفسه، الصفحة نفسها**، والنووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٦/ص١٤٤.
(٧) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١٠/ص٤٥٤.
(٨) ابن بطال، «**شرح صحيح البخاري**» ج٩/ص٢٢٩، والعيني، «**عمدة القاري**» ج٢٢/ص١١٦.
(٩) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج٦/ص٥٧٥، والعيني، «**عمدة القاري**» ج٢٢/ص١١٦.
(١٠) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج٦/ص٥٧٥.

٥) قوله: "اتقاء شرّه"، قد ورد أيضًا بلفظ "اتفاء فحشه"[١]، ومعناه: أي اتقاء قبح كلامه لأن المذكور كان من جفاة العرب[٢].

٦) قوله: "المتفحِّش"، هو الذي يتكلَّف الفحش ويتعمده ويكثر منه[٣].

٧) قوله: "الذين يُكْرَمون" على المجهول، أي: يُكرِمهم الناس ويوقّرونهم[٤].

٨) قوله: "اتّقاء ألسنتهم" أي: لأجل اتقاء ألسنتهم[٥]، أي: لأجل اتقاء فحش كلامهم.

فقه الحديث:

١) الحديث يدل على جواز مداراة من يتّقى فحشه[٦]، والمداراة هي الرفق بالجاهل الذى يستتر بالمعاصى ولا يجاهر بالكبائر، والمعاطفة فى رد أهل الباطل إلى الصواب بلين ولطف حتى يرجعوا عما هم عليه[٧]، فحقيقتها أنها بَذْل الدنيا لصلاح الدنيا أو الدين أو هما هما معًا[٨]، وأما المداهنة فمحرَّمة، وهي مجالسة ومؤاكلة ومؤالفة الفاسق من غير إنكار لفعله، لفعله، بل قد يظهر الرضا بفعله[٩]، فحقيقتها أنها ترك الدين لصلاح الدنيا، والنبي ﷺ لم يفعل أكثر من أنه بَذَل من دنياه حسن عشرته والرفق في مكالمته، فلم يمدحه ولا أثنى عليه في وجهه ولا في غيبته، فلم يناقض قولُه فيه فعلَه؛ فإن قوله فيه حق، وفعله معه حسن

(١) أخرجه مسلم، «**صحيح مسلم**» كتاب البر والصلة والآداب، باب: مداراة من يتقى فحشه، ج٤/ص٢٠٠٢، ح٢٥٩١-٧٣.

(٢) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١٠/ص٤٥٥.

(٣) **المرجع نفسه**: ج١٠/ص٤٥٣، وابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج٣/ص٤١٥، والعيني، «**عمدة القاري**» ج٢٢/ص١١٦.

(٤) العظيم آبادي، «**عون المعبود ومعه حاشية ابن قيم**» ج١٣/ص١٠٣.

(٥) **المرجع نفسه، الصفحة نفسها**.

(٦) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٦/ص١٤٤، وابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١٠/ص٤٥٤.

(٧) ابن بطال، «**شرح صحيح البخاري**» ج٩/ص٣٠٦.

(٨) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١٠/ص٤٥٤.

(٩) ابن بطال، «**شرح صحيح البخاري**» ج٩/ص٣٠٦.

عشرة[(١)].

٢) ويدل على جواز غيبة الفاسق المعلِن فسقه أو فحشه، ومن يحتاج الناس إلى التحذير منه[(٢)]، وذكر النووي أن الغيبة محرَّمة إلا أنها تباح لغرض شرعي، فذكر منها هذا الذي سبق ذكره هنا، ومنها التظلم إلى السلطان أو القاضي أو غيرهما ممن له القدرة على نصرته، فيذكر أن فلانًا قد ظلمني، ومنها الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي إلى الصواب، فيذكر لمن يرجو فيه القدرة أن فلانًا يفعل كذا وذا، ومنها الاستفتاء، فيذكر للمفتي أن فلانًا أو أبي أو زوجي قد ظلمني بكذا، فيطلب منه الإرشاد والحل، ومنها التعريف، وذلك إذا كان الشخص معروفًا بلقب كالأعمش أو الأعرج أو الأعمى ونحوها، فيجوز تعريفه به، ويحرم ذكره به تنقصًا[(٣)].

بعض ما يستفاد من الحديث:

١) قول النبي ﷺ: «**بئس أخو العشيرة وبئس ابن العشيرة**»، لا يعتبر من الغيبة المحرَّمة؛ لأنه أراد تعريف الناس بما قد يخفى عليهم، وتحذيرهم من شره وفحشه، حتى لا يغترّ أحد به فيتضرر من أجل ذلك[(٤)].

٢) عظم خلق النبي ﷺ، حيث لم يظهر العنف والعبوس في وجه هذا الرجل الذي قال فيه ما قال؛ بل انبسط له وتطلق في وجهه وكلَّمه بالرفق واللين.

٣) حسن تأديبه ﷺ وتعليمه عائشة (رضي الله عنها)، حيث ناداها باسمها وأرشدها إلى التخلق بالخلق العظيم حتى مع الفاسق أو العاصي.

---

(١) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١٠/ص٤٥٤، والنووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٦/ص١٤٤.

(٢) **المرجع نفسها، الصفحة نفسها.**

(٣) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٦/ص١٤٢، ١٤٣.

(٤) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١٠/ص٤٥٤، والخطابي، «**معالم السنن مع سنن أبي داود**» ج٥/ص١٤٦. ج٥/ص١٤٦.

المبحث الثالث

غيرة النساء

٥) قال الإمام مسلم: حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا، قَالَتْ: فَغِرْتُ عَلَيْهِ، فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: «**مَا لَكِ؟ يَا عَائِشَةُ أَغِرْتِ؟**». فَقُلْتُ: وَمَا لِي لَا يَغَارُ مِثْلِي عَلَى مِثْلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَقَدْ جَاءَكِ شَيْطَانُكِ**». قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوْ مَعِيَ شَيْطَانٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**». قُلْتُ: وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**». قُلْتُ: وَمَعَكَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «**نَعَمْ، وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ**».

تخريج الحديث:

أخرجه بالإسناد واللفظ المتقدم مسلم[(١)]، وانفرد به بين أصحاب الكتب الستة.

وابن وهب: هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي المصري[(٢)].

وأبو صخر: هو حميد بن زياد بن أبي المخارق الخراط، صاحب العباء[(٣)].

وابن قُسَيط: هو يزيد بن عبد الله بن قُسَيْط بن أسامة الليثي، الأعرج[(٤)].

الحكم على الحديث: الحديث صحيح لإخراج مسلم إياه.

غريب الحديث:

١) قولها: "فغِرْت عليه"، الغَيْرة: هي تغير يحصل من الحميَّة والأنفة[(١)]، وإن الغيرة مشتقة من

(١) مسلم، «**صحيح مسلم**»، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب: تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قرينًا، ج٤/ص٢١٦٨، ح٢٨١٥-٧٠.

(٢) ابن حجر العسقلاني، «**تقريب التهذيب**» ص٣٢٨، رقم ٣٦٩٤.

(٣) **المرجع نفسه**: ص١٨١، رقم ١٥٤٦.

(٤) **المرجع نفسه**: ص٦٠٢، رقم ٧٧٤١.

تغير القلب وهيجان الغضب من أجل المشاركة فيما به الاختصاص، وأشد ما يكون ذلك بين الزوجين[٢]، وبين الضرائر، وقيل: أصلها المنع من الشيء والحماية منه[٣]، ورجل غيور على أهله، أي يمنعهم من التعلق بأجنبي بنظر أو حديث أو غيره، وهي صفة كمال[٤].

٢) قوله: "شيطانك" أي: القرين من الجن، كما جاء في الصحيح[٥].

٣) قوله: "حتى أسلم" قد اختلف في ضبط "أسلم"، فقيل في ضبطه: "أَسْلَمُ"، ومعناه أَسلمُ أنا من شره وفتنته، وقيل: "أَسْلَمَ"، وهو المختار لقوله ﷺ: «**فلا يأمرني إلا بخير**»[٦]، وعلى هذا فيحتمل معنيين:

الأول: أن القرين أَسلمَ وصار مؤمنًا فلا يأمر النبي ﷺ إلا بخير.

والثاني: أن القرين استسلم وانقاد، والظاهر الأول، أي: أن القرين قد أسلم حقيقيًّا فصار مسلمًا مؤمنًا[٧].

فقه الحديث:

=

(١) ابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج٣/ص٤٠١، وابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ٩/ص٣٢٠ وج٢/ص٥٣١-٥٣٠، والعيني، «**عمدة القاري**» ج٧/ص٧١.

(٢) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ٩/ص٣٢٠، والعيني، «**عمدة القاري**» ج٢٠/ص٢٠٥.

(٣) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج٣٩٩/١٣، والنووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٠/ص١٣٢.

(٤) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ط٢: ج١٠/ص١٣٢.

(٥) أخرجه مسلم، «**صحيح مسلم**» كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب: تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قرينًا، ج٤/ص٢١٦٨، ح٢٨١٤-٦٩.

(٦) أخرجه مسلم، «**صحيح مسلم**» كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب: تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قرينًا، ج٤/ص٢١٦٨، ح٢٨١٤-٦٩.

(٧) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٧/ص١٥٧، ١٥٨.

١) الحديث يدل على أن الاتصاف بالغَيرة أمر محمود إذا كانت في محلها[١]، فإنَّ من الغَيرة ما يحبها الله عز وجل ومنها ما يبغضها[٢]؛ أما ما يحبها الله فهي الغيرة في الريبة، أي في مظنة الفساد، أي في الحالة التي ظهرت أمارات الفساد فيها، وأما الغيرة التي يبغضها الله تعالى فهي الغيرة في غير ريبة، أي في الحالة التي لم تظهر فيها أمارات الفساد؛ لأنه يقتضي اتهام المسلمين بالسوء من غير وجه أو دليل[٣].

بعض ما يستفاد من الحديث:

١) الحديث يدل على أن مع كل إنسان قرينًا من الجن، وأنه يحاول إضلال الإنسان وإغوائه.

٢) فيه الاشارة إلى التحذير من فتنة القرين ووسوسته وإغوائه، فإنما أخبرنا النبي ﷺ أن مع كل أحد قرينًا لنحترز ونحذر منه بحسب الإمكان[٤].

٣) ويدل أيضًا على أن قرين النبي ﷺ قد أسلمَ فلا يأمره إلا بخيرٍ، وقد أجمعت الأمة على عصمته ﷺ من الشيطان في جسمه وخاطره ولسانه[٥].

٦) قال الإمام مسلم: حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تُحَدِّثُ فَقَالَتْ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنِّي، قُلْنَا: بَلَى، ح وحَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ حَجَّاجًا الْأَعْوَرَ -وَاللَّفْظُ لَهُ- قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ

(١) **المرجع نفسه**: ج١٠/ص١٣٢.

(٢) أخرجه النسائي، أحمد بن شعيب بن علي، «**السنن الصغرى بشرح السيوطي وحاشية السندي**» (بيروت، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط٣، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م) كتاب الزكاة، باب: الاختيال في الصدقة، ج٥/ص٧٨، ح٢٥٥٨.

(٣) مُحَمَّد فؤاد، مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، «**حاشية ابن ماجة مع السنن**» (القاهرة، مطبعة دار إحياء الكتب العربية، د. ط، د. د. ت: ج١/ص٦٤٣).

(٤) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج١٧/ص١٥٨.

(٥) **المرجع نفسه، الصفحة نفسها**.

اللهِ -رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ بْنِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ قَالَ يَوْمًا: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ أُمِّي قَالَ: فَظَنَنَّا أَنَّهُ يُرِيدُ أُمَّهُ الَّتِي وَلَدَتْهُ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: قَالَتْ: لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا عِنْدِي، انْقَلَبَ فَوَضَعَ رِدَاءَهُ، وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ، وَبَسَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَى فِرَاشِهِ، فَاضْطَجَعَ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا رَيْثَمَا ظَنَّ أَنْ قَدْ رَقَدْتُ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا، وَانْتَعَلَ رُوَيْدًا، وَفَتَحَ الْبَابَ فَخَرَجَ، ثُمَّ أَجَافَهُ رُوَيْدًا، فَجَعَلْتُ دِرْعِي فِي رَأْسِي، وَاخْتَمَرْتُ، وَتَقَنَّعْتُ إِزَارِي، ثُمَّ انْطَلَقْتُ عَلَى إِثْرِهِ، حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ فَقَامَ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ انْحَرَفَ فَانْحَرَفْتُ، فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ، فَهَرْوَلَ فَهَرْوَلْتُ، فَأَحْضَرَ فَأَحْضَرْتُ، فَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ، فَلَيْسَ إِلَّا أَنِ اضْطَجَعْتُ فَدَخَلَ، فَقَالَ: «**مَا لَكِ؟ يَا عَائِشُ، حَشْيَا رَابِيَةً**». قَالَتْ: قُلْتُ: لَا شَيْءَ، قَالَ: «**لَتُخْبِرِينِي أَوْ لَيُخْبِرَنِّي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ**». قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: «**فَأَنْتِ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتُ أَمَامِي؟**». قُلْتُ: نَعَمْ، فَلَهَدَنِي فِي صَدْرِي لَهْدَةً أَوْجَعَتْنِي، ثُمَّ قَالَ: «**أَظَنَنْتِ أَنْ يَحِيفَ اللهُ عَلَيْكِ وَرَسُولُهُ؟**». قَالَتْ: مَهْمَا يَكْتُمِ النَّاسُ يَعْلَمْهُ اللهُ، نَعَمْ، قَالَ: «**فَإِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ، فَنَادَانِي، فَأَخْفَاهُ مِنْكِ، فَأَجَبْتُهُ، فَأَخْفَيْتُهُ مِنْكِ، وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكِ وَقَدْ وَضَعْتِ ثِيَابَكِ، وَظَنَنْتُ أَنْ قَدْ رَقَدْتِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَكِ، وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي، فَقَالَ: إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَ أَهْلَ الْبَقِيعِ فَتَسْتَغْفِرَ لَهُمْ**»، قَالَتْ: قُلْتُ: كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**قُولِي: السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَرْحَمُ اللهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَلَاحِقُونَ**».

تخريج الحديث:

أخرجه بالإسناد واللفظ المتقدم مسلم(١)، وأخرجه أيضًا النسائي من طريق ابن

(١) مسلم، «**صحيح مسلم**»، كتاب الجنائز، باب: ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، ج٢/ص٦٦٩، ح٩٧٤-١٠٣.

وهب به بلفظه[١]، ومن طريق مُحَمَّد بن قيس به بلفظه إلا أنه قال فيه "يا عائشة" من غير الترخيم[٢]، وأخرجه أيضًا ابن ماجة من طريق عروة، عن عائشة، بنحوه باختصار شديد، إلى قوله: «**أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله؟**»، ولكن قال: "أكنت تخافين"، مكان "أظننت"، وزادت في آخره "فقال: «**إنَّ الله تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان إلى السماء الدنيا فيَغفِر لأكثر من عدد شعرِ غنم كلب**»"[٣]، وأخرجه الترمذي من طريق عروة، عن عائشة، بلفظ رواية ابن ماجة هذه، إلا أنه ليس فيه ذكر لقوله: "يا عائشة"[٤].

الحكم على الحديث: الحديث صحيح لإخراج مسلم إياه.

غريب الحديث:

١) قولها: "لما كانت ليلتي التي هو عندي" أي: ليلة من الليالي التي كان عندها فيها[٥].

٢) قولها: "انقلب" أي: رجع إلى البيت بعد صلاة العشاء[٦].

٣) قولها: "فلم يلبث إلا رَيْثما..." أي: قدر ما[٧]، ومدة ما.

٤) قولها: "فأخذ رداءه رويدًا" أي: أخذه برفق ولطف وهدوء لكيلا يوقظها[١].

---

(١) النسائي، «**السنن الصغرى بشرح السيوطي وحاشية السندي**»، كتاب عشرة النساء، باب: الغيرة، ج٧/ص٧٣، ح٣٩٦٤، وح٣٩٦٣.

(٢) **المرجع نفسه**: كتاب الجنائز، باب: الأمر بالاستغفار للمؤمنين، ج٤/ص٩١، ح٢٠٣٧.

(٣) ابن ماجة، «**السنن**» كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في ليلة النصف من شعبان، ج١/ص٤٤٤، ح١٣٨٩.

(٤) الترمذي، «السنن»، كتاب الصوم، باب: ما جاء في ليلة النصف من شعبان، ج٣/ص١١٦، ح٧٣٩.

(٥) السندي،، أبو الحسن مُحَمَّد بن عبد الهادي، «**حاشية السندي على سنن النسائي مع السنن**» (بيروت، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط٣، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م): ج٤/ص٩١، وج٧/ص٧٤.

(٦) **المرجع نفسه، الصفحة نفسها**.

(٧) **المرجع نفسه، الصفحة نفسها**، والنووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج٧/ص٤٣، والسيوطي، عبد الرحمن بن الكمال، «**شرح سنن النسائي مع السنن**» (بيروت، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط٣، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م): ج٤/ص٩٢.

٥) قولها: "فأجافه" بالجيم: أغلقه ورده[٢].

٦) قولها: "وتقنّعتُ إزاري"، من غير باء في أول "إزاري" أي: لبست إزاري، فلذا عدي بنفسه[٣].

٧) قولها: "البَقِيع"، هو الموضع المعروف بالمدينة الذي يدفن فيه الموتى، ويسمى أيضًا بقيع الغرقد؛ وذلك لأنه كان به شجر الغرقد، فذهب الشجر وبقي اسمه، والبقيع من الأرض المكان المتسع، ولا يسمى بقيعًا إلا إذا كان فيه شجر أو أصولها[٤].

٨) قولها: "فأَحْضر فأحضرتُ"، بحاء ثم ضاد، من الإحضار، هو العدو[٥]، والمشي بسرعة.

٩) قولها: "فليس إلا أن اضطجعت" أي: فليس بعد الدخول مني إلا الاضطجاع[٦]، والمعنى أنها لم تستطع بعد رجوعها أكثر من الاضطجاع فدخل عليها النبي ﷺ.

١٠) قوله: "ما لك يا عائش"، هكذا ورد بالترخيم، وقد ورد: "يا عائشة" من غير الترخيم[٧].

١١) قوله: "حَشْيا" أي: قد وقع عليك الحشا، وهو الربو والنهيج الذي يعرض للمسرع في

=

(١) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج٧/ص٤٣، والسيوطي، «**شرح سنن النسائي مع السنن**» ج٤/ص٩٢، والسندي، «**حاشية السندي على سنن النسائي مع السنن**» ج٤/ص٩٢، وج٧/ص٧٤.

(٢) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج٧/ص٤٣، وابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج١/ص٣١٧.

(٣) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج٧/ص٤٣، والسندي، «**حاشية السندي على سنن النسائي مع السنن**» ج٤/ص٩٢، وج٧/ص٧٤، والسيوطي، «**شرح سنن النسائي مع السنن**» ج٤/ص٩٢.

(٤) ابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج١/ص١٤٦.

(٥) **المرجع نفسه**: ج١/ص٣٩٨، والنووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج٧/ص٤٣، والسندي، «**حاشية السندي على سنن النسائي مع السنن**» ج٤/ص٩٢، وج٧/ص٧٤، والسيوطي، «**شرح سنن النسائي مع السنن**» ج٤/ص٩٢.

(٦) السندي، «**حاشية السندي على سنن النسائي مع السنن**» ج٤/ص٩٢، وج٧/ص٧٤.

(٧) أخرجه النسائي، «**السنن الصغرى بشرح السيوطي وحاشية السندي**»، كتاب الجنائز، باب: الأمر بالاستغفار للمؤمنين، ج٤/ص٩١، ح٢٠٣٧.

المشي والذي يجري[١].

١٢) قوله: "رابية" أي: مرتفعة البطن[٢]، فمعنى قوله: "ما لك حشيا رابية" أي: ما لك أن نفسك مرتفعة ومتواترة وبطنك مرتفع كما يحصل للمسرع في المشي[٣].

١٣) قوله: "فأنت السواد" أي: الشخص[٤].

١٤) قولها: "فلهدني" بدال في آخره، واللهد: هو الدفع الشديد في الصدر، وفي بعض الروايات: "فلهزني" بزاي، واللهز هو الضرب بجمع الكف في الصدر، فهُما متقاربان في المعنى[٥]، وكان هذا اللهد أو اللهز تأديبًا لها من سوء الظن[٦]، فكأنها ظنت أنه ﷺ يذهب إلى زوجة أخرى فأخفى ذلك عنها؛ لأنه انتظر حتى ظن أنها قد نامت، فخرج.

١٥) قوله: "أن يحيف الله عليك ورسوله"، الحيف هو الجور والظلم[٧]، أي: أظننت أن رسول الله ﷺ يظلمك بأن يدخل على غيرك في نوبتك ويومك؟ وذكَر الله تعالى لتعظيم الرسول وللدلالة على أن الرسول لا يمكن أن يفعل شيئًا بغير إذن من الله،

(١) ابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج١/ص٣٩٢، والنووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج٧/ص٤٣، والسيوطي، «**شرح سنن النسائي مع السنن**» ج٤/ص٩٢، والسندي، «**حاشية السندي على سنن النسائي مع السنن**» ج٤/ص٩٢.

(٢) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج٧/ص٤٣، والسيوطي، «**شرح سنن النسائي مع السنن**» ج٤/ص٩٢، والسندي، «**حاشية السندي على سنن النسائي مع السنن**» ج٤/ص٩٢، وج٧/ص٧٤.

(٣) السندي، «**حاشية السندي على سنن النسائي مع السنن**» ج٤/ص٩٢.

(٤) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج٧/ص٤٤، والسيوطي، «**شرح سنن النسائي مع السنن**» ج٤/ص٩٢، والسندي، «**حاشية السندي على سنن النسائي مع السنن**» ج٤/ص٩٢.

(٥) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج٧/ص٤٤، والسيوطي، «**شرح سنن النسائي مع السنن**» ج٤/ص٩٢، ٩٣، والسندي، «**حاشية السندي على سنن النسائي مع السنن**» ج٤/ص٩٣.

(٦) السندي، «**حاشية السندي على سنن النسائي مع السنن**»، ط٣: ج٤/ص٩٣.

(٧) **المرجع نفسه، الصفحة نفسها**، وابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» ج١/ص٤٦٩.

والله لا يأمر بجور أو ظلم[١].

١٦) قوله: "أهل الديار" أي: القبور، فشبَّه القبر بالدار في كون القبر مسكنًا للموتى[٢].

١٧) قوله: "المستقدمين" أي: المتقدمين، والسين هنا ليس للطلب، وكذا "المستأخرين"[٣] أي: المتأخرين.

١٨) قوله: "إن شاء الله" للتبرك، أو للموت على الإيمان[٤].

١٩) قوله: «**إن الله تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان إلى السماء الدنيا**»، نزوله تعالى حق على ما يليق بجلاله، وهو منزه عن صفات المخلوق وعن الانتقال وسائر سمات الخلق، وهو قول جمهور السلف وبعض المتكلمين، وقد أوَّله البعض على أنه بمعنى نزول أمره سبحانه وملائكته، أو أن معناه الإقبال على الداعين بالإجابة واللطف[٥].

فقه الحديث:

١) الحديث يدل على جواز زيارة القبور للرجال[٦]، وإن كان هناك من يرى كراهية ذلك، فكأنه لم يبلغهم نسخ النهي أو الكراهية، وفي المقابل قول ابن حزم أنه تجب زيارة القبور للرجال ولو مرة واحدة في الحياة لورود الأمر به[٧].

(١) السندي، «**حاشية السندي على سنن النسائي مع السنن**» ج٤/ص٩٣، وج٧/ص٧٤، ٧٥.

(٢) **المرجع نفسه**: ج٤/ص٩٣، وج٧/ص٧٤، ٧٥.

(٣) **المرجع نفسه، الصفحة نفسها**.

(٤) **المرجع نفسه، الصفحة نفسها**.

(٥) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج٦/ص٣٦.

(٦) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج٣/ص١٤٨، والعيني، «**عمدة القاري**» ج٨/ص٦٩.

(٧) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج٣/ص١٤٨.

٢) ويدل على جواز زيارة القبور للنساء، وفي المسألة خلاف؛ فمن العلماء من يرى تحريم زيارة القبور للنساء لحديث: «**لعن الله زوّارات القبور**»[١]. ومنهم من يكره ذلك، ومنهم من يرى جوازه مستدلًّا بهذا الحديث وبحديث: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»[٢]، وهو قول أكثر العلماء، وذلك إذا أمنت الفتنة[٣]، ويؤيد قول الجمهور بالجواز حديث أنس "أن النبي ﷺ مرَّ بامرأة تبكي عند قبر، فقال لها: «**اتقي الله واصبري**»[٤]، قال قال ابن بطال: "وحديث أنس في هذا الباب يشهد لصحة أحاديث الإباحة؛ لأن النبى ﷺ إنما عرض على المرأة الباكية الصبر ورغَّبها فيه، ولم ينكر عليها جلوسها عنده، ولا نهاها عن زيارته؛ لأنه ﷺ لا يترك أحدًا يستبيح ما لا يجوز بحضرته ولا ينهاه؛ لأن الله تعالى فرض عليه التبليغ والبيان لأمته، فحديث أنس وشبهه ناسخ لأحاديث النهي في ذلك، وأظن الشعبي والنخعي لم تبلغهم أحاديث الإباحة، والله أعلم"[٥]، وقال الترمذي: "وقد رأى بعض أهل العلم أن هذا كان قبل أن يرخص النبي ﷺ في زيارة القبور، فلما رخّص، دخل في رخصته الرجال و النساء"[٦]، ولكن أجاب من منعه عن هذا الحديث بأن ضمير الخطاب في قوله:

(١) أخرجه الترمذي، «**السنن**» كتاب الجنائز، باب: ما جاء في كراهية زيارة القبور للنساء، ج٣/ص٣٧١، ح١٠٥٦، وابن ماجة، «**السنن**»، كتاب الجنائز، باب: ما جاء في النهي عن زيارة النساء القبور، ج١/ص٥٠٢، ح١٥٧٦، وحسنه الأعظمي: الضياء، مُحَمَّد بن عبد الله الأعظمي، «**الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل**» (الرياض، المملكة العربية السعودية، دار السلام للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٣٧هـ/٢٠١٦م) ج٤/ص٣٤٤.

(٢) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج٧/ص٤٥، وابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج٣/ص١٤٨، ١٤٩، والحديث المشار إليه صحيح أخرجه مسلم، «**صحيح مسلم**» كتاب الجنائز، باب: استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، ج٢/ص٦٧٢، ح٩٧٧-١٠٦.

(٣) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج٣/ص١٤٨، وابن بطال، «**شرح صحيح البخاري**» ج٣/ص٢٧٠، والعيني، والعيني، «**عمدة القاري**» ج٨/ص٦٩.

(٤) أخرجه البخاري، «**الصحيح**» كتاب الجنائز، باب: زيارة القبور، ج٢/ص٧٩، ح١٢٨٣.

(٥) ابن بطال، «**شرح صحيح البخاري**» ج٣/ص٢٧٠.

(٦) الترمذي، «**السنن**» ج٣/ص٣٧٢.

"نهيتكم" ضمير ذكور فلا يدخل فيه النساء[١]. واختلف من يرى كراهية زيارة القبور للنساء: هل هي كراهية تحريم أو تنزيه؟ وذكر القرطبي أن اللعن المذكور هو في حق المكثرات من الزيارة، ولعل السبب في ذلك ما قد يفضي إليه كثرة الزيارة من تضييع حق الزوج والتبرّج، وما ينشأ منهن من الصياح ونحو ذلك[٢]. فعلى هذا، فإذا أُمِن جميع ذلك فلا مانع من زيارتهن القبور؛ لأنَّ تذكر الموت أمر يحتاج إليه الرجال والنساء[٣]، وقال الترمذي: "وقال بعضهم: إنما كره زيارة القبور للنساء؛ لقلة صبرهن وكثرة جزعهن"[٤].

بعض ما يستفاد من الحديث:

١) استحباب إطالة الدعاء وتكراره ورفع اليدين فيه[٥].

٢) استحباب هذا الدعاء المذكور في الحديث لزائر القبور[٦].

٣) عدم اشتراط استقبال القبلة عند السلام على أصحاب القبور والدعاء لهم، بل يسلم عليهم ويدعو لهم متوجهًا إليهم أي جهة كان؛ لأن النبي ﷺ لم يأمر بذلك، فمع ثبوت كثرة زيارته البقيع لم ينقل أنه كان يستقبل القبلة عند السلام ولا عند الدعاء، وهو ما قد أفتى به الشيخ ابن باز في فتاويه[٧]. فإنها بالرغم من تقواها وصلاحها، فإنها خرجت.

٤) طبيعة الغيرة بين الضرائر وغيرة عائشة (رضي الله عنها) وراء النبي ﷺ؛ لأنها ظنت أنه يذهب إلى زوجة أخرى في ليلتها.

---

(١) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج٧/ص٤٥ و٤٧.

(٢) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج٣/ص١٤٩، والعيني، «**عمدة القاري**» ج٨/ص٧٠.

(٣) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج٣/ص١٤٩.

(٤) الترمذي، «**السنن**» ج٣/ص٣٧٢.

(٥) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج٧/ص٤٣.

(٦) **المرجع نفسه، الصفحة نفسها**.

(٧) الضياء، «**الجامع الكامل**» ج٤/ص٣٥١، ٣٥٢.

٥) عدله ﷺ في القسم بين أزواجه، فلم يكن ليذهب إلى إحداهن في ليلة ليست ليلتها.

٦) اهتمامه ﷺ بعائشة (رضي الله عنها) بسؤالها عن سبب ارتفاع وتواتر نفسها، واحترامها بندائها باسمها.

٧) فيه جواز ترخيم الاسم إذا لم يكن فيه إيذاء للمرخم[١].

٨) رواية ابن ماجه تدل على فضيلة ليلة النصف من شعبان وسعة مغفرة الله عز وجل، وذكر الدكتور الأعظمي أنه لا يوجد في نزول الله تعالى في ليلة النصف من شعبان وفضله حديث يعتمد عليه، إلا أن كثرة هذه الأحاديث تدل على أنه له أصلًا، بالإضافة إلى أنه قد ثبت نزوله سبحانه وتعالى إلى السماء الدنيا كل ليلة حين يبقى الثلث الآخر من الليل[٢]، وليلة النصف من شعبان داخل فيها[٣].

المبحث الرابع

ترك بعض الاختيار لدفع المفسدة

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا بَيَانُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «**يَا عَائِشَةُ، لَوْلا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ، فَهُدِمَ، فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أُخْرِجَ مِنْهُ، وَأَلْزَقْتُهُ بِالأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ؛ بَابًا شَرْقِيًّا، وَبَابًا غَرْبِيًّا، فَبَلَغْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ**» فَذَلِكَ الَّذِي حَمَلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ على هدمه، قال يزيد: "وَشَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حِينَ هَدَمَهُ وَبَنَاهُ، وَأَدْخَلَ فِيهِ مِنَ الحِجْرِ، وَقَدْ رَأَيْتُ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ حِجَارَةً، كَأَسْنِمَةِ الإِبِلِ، قَالَ جَرِيرٌ: فَقُلْتُ لَهُ: أَيْنَ مَوْضِعُهُ؟ قَالَ: أُرِيكَهُ الآنَ، فَدَخَلْتُ مَعَهُ الحِجْرَ، فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ، فَقَالَ: هَا هُنَا، قَالَ

(١) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج٧/ص٤٣.

(٢) أخرجه البخاري، «**الصحيح**» كتاب التهجد، باب: الدعاء والصلاة من آخر الليل، ج٣/ص٢٩، ح١١٤٥، ومسلم، «**صحيح مسلم**»، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل، ج١/ص٥٢١، ح٧٥٨-١٦٨.

(٣) الضياء، «**الجامع الكامل**» ج١/ص٢٨٢.

جَرِيرٌ: فَحَزَرْتُ مِنَ الحِجْرِ سِتَّةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا.

تخريج الحديث:

أخرجه بالإسناد واللفظ المتقدم البخاري(١)، وأخرجه النسائي(٢) من طريق يزيد بن هارون به بلفظه إلى قوله: "كأسنمة الإبل"، وأخرجه أيضًا مسلم(٣) من وجه آخر بمثله، وأخرجه كذلك البخاري(٤) من وجه آخر نحوه باختصار. وأخرج أيضًا الترمذي(٥) رواية البخاري هذه، من طريق الأسود به بلفظه، إلا أنه قال: "بجاهلية" بدل "بكفر"، وليس فيه ذكر لقوله: "يا عائشة". ويزيد هو ابن هارون(٦).

حكم الحديث: الحديث صحيح متفق على صحته.

غريب الحديث:

١) قوله: "قومك" أي: قريش(٧).

(١) البخاري، «**الصحيح مع فتح الباري**»: كتاب الحج، باب: فضل المكة وبنيانها، ج٢/ص١٤٧، ح١٥٨٦.

(٢) النسائي، «**السنن الصغرى بشرح السيوطي وحاشية السندي**»: كتاب الحج، باب: بناء الكعبة، ج٥/ص٢١٦، ح٢٩٠٣.

(٣) مسلم، «**صحيح مسلم**»: كتاب الحج، باب: نقض الكعبة وبنائها، ج٢/ص٩٦٩، ح١٣٣٣-٤٠١، من وجه آخر عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة (رضي الله عنها) بمثله، غير أنه قال فيه "بشرك" مكان "بجاهلية"، ولم يذكر من قوله: "فبلغت به أساس إبراهيم"، فذلك الذي حمل ابن الزبير ..." إلى آخره، بل زاد بعد قوله: "وبابًا غربيًّا" من قول النبي ﷺ: "وزدت فيها ستة أذرع من الحجر، فإن قريشًا اقتصرتها حيث بنت الكعبة".

(٤) البخاري، «**الصحيح**»: كتاب العلم، باب: من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا في أشد منه، ج١/ص٣٧، ح١٢٦، من طريق عروة عن عائشة، بنحوه، باختصار، وكتاب الحج، باب: فضل مكة وبنيانها، ج٣/ص٤٣٩، ح١٥٨٦، من حديث عروة بن الزبير عن عائشة، بزيادة في آخره.

(٥) الترمذي، «**السنن**»: كتاب الحج، باب: ما جاء في بناء الكعبة، ج٣/ص٢٢٤، ح٨٧٥.

(٦) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج٣/ص٤٤٥.

(٧) **المرجع نفسه:** ج٣/ص٤٤٢.

٢) قوله: "حديث عهد بجاهلية"، هكذا ودر "حديث" بالإفراد، وقيل الصواب أن يقال "حديثو عهد" بالواو على الجمع[١]، وأجيب بأن لفظ "القوم" من الألفاظ التي هي مفردة لفظًا، جمع معنى، فيجوز مراعاة لفظها، كقوله تعالى: {وَلَا تَكُونُوٓاْ أَوَّلَ كَافِرِۭ بِهِۦ }[٢]، فتقديره: أول فريق أو فوج كافر به، وأجيب أيضًا بأن وزن "فعيل" (أي حديث) يستوي فيه الجمع والإفراد[٣]، وقد ورد بالجمع "حديثو" أيضًا[٤]، وقد ورد بلفظ "بكفر"، وبلفظ "بالجاهلية"[٥]، وبلفظ "بشرك" وبلفظ "بالشرك" وبلفظ "بالكفر"[٦]، وكلها بمعنى واحد.

٣) قوله: "فأدخلت فيه ما أخرج منه"، أي: الحِجْر[٧]، وقد جاء مصرحًا به في الحديث الصحيح[٨].

٤) قوله: "وألزقته بالأرض" أي: ألصقت بابه بالأرض، فلا يكون مرتفعًا عن وجه الأرض[٩].

٥) قوله: "كأسنمة الإبل"، جمع سنام، وسنام الشيء أعلاه[١٠].

---

(١) **المرجع نفسه**: ج٣/ص٤٤٥، والسيوطي، «**شرح سنن النسائي مع السنن**»: ج٥/ص٢١٥، ٢١٦، والسندي، «**حاشية السندي على سنن النسائي مع السنن**»: ج٥/ص٢١٥، ٢١٦.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٤١.

(٣) السندي، «**حاشية السندي على سنن النسائي مع السنن**» ج٥/ص٢١٦

(٤) أخرجه مسلم، «**صحيح مسلم**»: كتاب الحج، باب: نقض الكعبة وبنائها، ج٢/ص٩٦٩، ح١٣٣٣-٤٠١.

(٥) أخرجه البخاري، «**الصحيح**»: كتاب العلم، باب: من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا في أشد منه، ج١/ص٢٢٤، ح١٢٦، وكتاب الحج، باب: فضل مكة وبنيانها، ج٢/ص١٤٦، ١٤٧، ح١٥٨٤ وح١٥٨٦.

(٦) أخرجه مسلم، «**صحيح مسلم**»: كتاب الحج، باب: نقض الكعبة وبنائها، ج٢/ص٩٦٩، ح١٣٣٣-٤٠١ وح١٣٣٣-٤٠٣ وح١٣٣٣-٤٠٤.

(٧) السندي، «**حاشية السندي على سنن النسائي مع السنن**» ج٥/ص٢١٦.

(٨) أخرجه مسلم، «**صحيح مسلم**»: كتاب الحج، باب: نقض الكعبة وبنائها، ج٢/ص٩٦٩، ح١٣٣٣-٤٠٠.

(٩) السندي، «**حاشية السندي على سنن النسائي مع السنن**»: ج٥/ص٢١٦.

(١٠) ابن الأثير، «**النهاية في غريب الحديث والأثر**»: ج٢/ص٤٠٩.

فقه الحديث:

١) الحديث يدل على أن الحِجْر من البيت، فعلى هذا لا يصح الطواف إلا من خارج الحِجْر، لا من داخله، وقد اختلف العلماء في هذه المسألة، فالصحيح الذي نص عليه الإمام الشافعي وهو مذهب الشافعية والجماهير من العلماء، أنه لا يصح الطواف في شيء من الحِجْر ولا على جداره، فلا يصح حتى يطوف خارجًا من جميع الحِجْر، ويرى بعض الشافعية أنه إن طاف من داخل الحِجْر وبينه وبين البيت أكثر من ستة أذرع، جاز وصح طوافه، وخالف الإمام أبو حنيفة فقال: إن طاف في الحجر وبقي في مكة أعاد الطواف، وإن رجع إلى بيته من غير إعادة الطواف، فعليه أن يريق دمًا ويصح طوافه[(١)]، ومما استدل به الجمهور أن النبي ﷺ طاف من وراء الحجر وقال: «**لتأخذوا مناسككم**»[(٢)]، ثم فعله المسلمون من بعده إلى يومنا هذا[(٣)].

بعض ما يستفاد من الحديث:

١) ترك بعض المستحب مخافة أن يقصر عنه فهم بعض الناس، فيتولد الضرر عليهم في دين أو دنيا[(٤)].

٢) إذا تعارضت المصلحة والمفسدة يقدم دفع المفسدة، فإن النبي ﷺ أخبر أن هدم الكعبة وبناءها على قواعد إبراهيم (عليه السلام) مصلحة، ولكن تعارضتها مفسدة أعظم منها وهي خوف فتنة بعض من أسلم حديثًا، فإنهم كانوا يعتقدون فضل الكعبة فيرون تغييرها أمرًا عظيمًا، فترك النبي ﷺ المصلحة من أجل ذلك[(٥)]، فإذا أمن وقوع المفسدة عاد

(١) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج٩/ص٩١.

(٢) أخرجه مسلم، «**صحيح مسلم**»: كتاب الحج، باب: استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبًا، ج٢/ص٩٤٣، ح١٢٩٧-٣١٠.

(٣) النووي، «**شرح صحيح مسلم**»: ج٩/ص٩١.

(٤) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج٣/ص٤٤٨، والنووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج٩/ص٨٩، وابن بطال، «**شرح صحيح البخاري**» ج١/ص٢٠٥.

(٥) النووي، «**شرح صحيح مسلم**» ج٩/ص٨٩، وابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج٣/ص٤٤٨، والعيني، «**عمدة القاري**» ج٢/ص٢٠٤.

استحباب عمل المصلحة[١].

٣) قد شاهد بعض التابعين أساس إبراهيم (عليه السلام) للبيت عندما أعاد عبد الله بن الزبير بناءه.

٤) إن عبد الله بن الزبير (رضي الله عنهما) فعل ما هَمَّ النبي ﷺ أن يفعله من هدم الكعبة وإعادة بنائه على قواعد إبراهيم (عليه السلام).

(١) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج٣/ص٤٤٨.

المبحث الخامس

ما يجوز من الظن

٨) قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا أَظُنُّ فُلاَنًا وَفُلاَنًا يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئًا**». قَالَ اللَّيْثُ: «كَانَا رَجُلَيْنِ مِنَ المُنَافِقِينَ».

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بِهَذَا وَقَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا، وَقَالَ: «**يَا عَائِشَةُ، مَا أَظُنُّ فُلاَنًا وَفُلاَنًا يَعْرِفَانِ دِينَنَا الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ**».

تخريج الحديث:

أخرجه بالإسناد المتقدم البخاري(١)، وانفرد به بين أصحاب الكتب الستة.

والليث هو ابن سعد(٢)، وعُقَيْل هو ابن خالد بن عَقِيْل الأيلي(٣).

الحكم على الحديث: الحديث صحيح لإخراج البخاري إياه.

غريب الحديث:

١) قوله: "حدثنا الليث بهذا" أي: بالحديث المذكور قبله في الباب نفسه(٤)، أو بالإسناد المذكور.

٢) قوله: "ما أظن فلانًا وفلانًا"، لم يُوقَف على تسميتهما، وقد ذُكِر أنهما كانا رجلين من المنافقين(٥)، والظن هنا بمعنى اليقين؛ لأنه ﷺ كان يعرف المنافقين حقيقة؛ لأن

(١) البخاري، «**الصحيح**»: كتاب الأدب، باب: ما يجوز من الظن، ج٨/ص١٩، ح٦٠٦٨.

(٢) العيني، «**عمدة القاري**» ج٢٢/ص١٣٨.

(٣) المزي، «**تهذيب الكمال**» ج٢٠/ص٢٤٢، ٢٤٣، وج٢٤/ص٢٥٨.

(٤) العيني، «**عمدة القاري**» ج٢٢/ص١٣٨.

(٥) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١٠/ص٤٨٥.

الله ﷻ قد أعلمه بهم في سورة براءة[١]، إلا أن الداودي رد تأويل الليث -أنهما من المنافقين- بأن النبي ﷺ لم يكن يعرف جميع المنافقين[٢].

فقه الحديث:

١) الحديث يدل على أن الظن الذي في مقام التحذير من السوء، كما كان حال الرجلين، ليس بمنهي عنه؛ بل الظن المنهي عنه هو الظن السوء بالمسلم السالم في دينه وعرضه[٣]، وقال ابن بطال: "سوء الظن جائز عند أهل العلم لمن كان مظهرًا للقبيح، ومجانبًا لأهل الصلاح، وغير مشاهد للصلوات في الجماعة"[٤]، وقد قال ابن عمر (رضي الله عنهما): "إنا كنا إذا فقدنا الرجل في عشاء الآخرة، أسأنا به الظن" أي: أنه لا يغيب إلا لأمر سيئ في بدنه أو في دينه[٥].

بعض ما يستفاد من الحديث:

١) استحباب حسن الظن بالمسلم.

٢) جواز الظن السوء بمن ظهر منه فعل المنكر أو عرض نفسه لسوء الظن والتهمة في دينه[٦].

٣) النفي في الحديث لظن نفي معرفة الدين، لا لنفي الظن[٧].

٤) حبه ﷺ واحترامه لعائشة (رضي الله عنها) بندائها باسمها.

الخاتمة

(١) ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد، «**التوضيح لشرح الجامع الصحيح**» (دمشق، سوريا، دار النوادر، ط١، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م) ج٢٨/ص٤١٤، والعيني، «**عمدة القاري**» ج٢٢/ص١٣٨.

(٢) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١٠/ص٤٨٥، والعيني، «**عمدة القاري**» ج٢٢/ص١٣٨.

(٣) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١٠/ص٤٨٦.

(٤) ابن بطال، «**شرح صحيح البخاري**» ج٩/ص٢٦٢.

(٥) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**»، د.ط:ج١٠/ص٤٨٦.

(٦) ابن الملقن، «**التوضيح لشرح الجامع الصحيح**» ج٢٨/ص٤١٥.

(٧) ابن حجر العسقلاني، «**فتح الباري**» ج١٠/ص٤٨٥، والعيني، «**عمدة القاري**» ج٢٢/ص١٣٨.

١) إن الأحاديث التي ورد فيها قوله ﷺ: "يا عائشة" في كتاب الأدب والبر والصلة، من الكتب الستة، تتناول مباحث شتى، وهذه طبيعة الموضوع، فإن الأدب والبر والصلة تتناول أمورًا كثيرة.

٢) إن الأحاديث صحيحة.

٣) ظهور قوة شخصية أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) وأنها كانت حبيبة إلى رسول الله ﷺ، وذات مكانة عالية عنده.

٤) إنها كانت ذات عقل سليم وفهم عميق، وكانت محبة للعلم والتعلم، وقد لعبت دورًا مهمًّا جدًّا في تبليغ كثير من مسائل التعامل بين الزوجين، المبني على مبادئ الحب والرفق والاحترام والتقدير، وإنه لَعِلْم يخفى على كثير من الناس، مع حاجة الأمة إليه.

٥) ظهور عظم خلق النبي ﷺ، حيث إنه من غير استثناء، كان يتعامل بالرفق والاحترام، حتى مع الفاسق أو المسيء.

٦) ظهور حب النبي ﷺ ورفقه واحترامه وتقديره لزوجاته عامة، ولعائشة (رضي الله عنها) خاصة.

التوصيات:

إني أوصي من لديه رغبة من الباحثين أن يوسّع هذا العمل، فيقوم بجمع ودراسة الأحاديث التي ورد فيها قوله ﷺ: "يا عائشة" من كتب متون الحديث الأخرى أو الأهم منها؛ ليعم النفع والفائدة، فإن البحث في ذلك سوف يكشف علمًا كثيرًا مهمًّا جدًّا عن موضوعات مهمة شتى والتي لا يعلمها إلا من كانت زوجة له ﷺ، ومَن أفضل مِن أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) أن يعلم ذلك وهي حبيبته وعزيزته؟

هذا، وأسأل الله تبارك وتعالى أن يتقبل هذا العمل اليسير، وأن يجعله نافعًا ومباركًا على مُقَدِّمه وعلى قارئه، فإنه تعالى جواد كريم، وصلى الله تعالى على رسوله وحبيبه، وعلى آله وأصحابه والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

فهرس المراجع والمصادر

١) القرآن الكريم.
٢) ابن الأثير، المبارك بن مُحَمَّد (د. ت) **النهاية في غريب الحديث والأثر**، (د. ط) تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود مُحَمَّد الطناحي، بيروت، المكتبة العلمية.
٣) الألباني، مُحَمَّد ناصر الدين (د. ت) **صحيح وضعيف سنن أبي داود** (د. ط، د. م، د. ن).
٤) الألباني، مُحَمَّد ناصر الدين (١٤١٦هـ/١٩٩٦م)، **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، (ط١)، الرياض، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.
٥) البخاري، مُحَمَّد بن إسماعيل (١٤٢٢هـ)، **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (ﷺ) وسننه وأيامه** (ط١)، تحقيق: مُحَمَّد زهير بن ناصر الناصر، (د. م، دار طوق النجاة).
٦) ابن بطال، علي بن خلف بن عبد الملك (١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م)، **شرح صحيح البخاري لابن بطال** (ط٢)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، الرياض، المملكة العربية السعودية، مكتبة الرشد.
٧) الترمذي، مُحَمَّد بن عيسى (١٤٠٨هـ/١٩٨٧م)، **الجامع الصحيح المعروف بسنن الترمذي** (ط١)، تحقيق: أحمد مُحَمَّد شاكر، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية.
٨) الجوهري، إسماعيل بن حماد (١٤٠٤هـ،١٩٨٤م)، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية** (ط٣)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطَّار، بيروت، لبنان، دار العلم للملايين.
٩) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن إدريس (١٢٧١هـ/ ١٩٥٢م)، **الجرح والتعديل**، (ط١)، بيروت، دار إحياء التراث العربي، وحيدر آباد، الهند، طباعة مجلس دائرة المعارف العثمانية.
١٠) ابن حبان، مُحَمَّد بن حبان بن أحمد (١٣٩٣هـ/١٩٧٣م)، **الثقات** (ط١)، تحت مراقبة الدكتور مُحَمَّد عبد المعيد، حيدر آباد، الهند، دائرة المعارف العثمانية.

١١) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي (١٤٠٦هـ/١٩٨٧م)، **تقريب التهذيب** (ط١)، حلب، سوريا، دار الرشد.

١٢) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي (د.ت)، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري** (د. ط)، تحقيق عبد العزيز بن باز، بيروت، لبنان، دار المعرفة.

١٣) الخطابي، حمد بن مُحَمَّد بن إبراهيم (١٣٨٨هـ/١٩٦٩م)، **معالم السنن مع سنن أبي داود** (ط١)، تعليق عزت عبيد الدعاس، بيروت، لبنان، دار الحديث.

١٤) أبو داود، سليمان بن الأشعث (١٣٨٨هـ/١٩٦٩م)، **سنن أبي داود مع معالم السنن** (ط١)، تعليق عزت عبيد الدعاس، بيروت، لبنان، دار الحديث.

١٥) ابن سعد، مُحَمَّد بن سعد بن منيع (١٤١٠هـ/١٩٩٠م)، **الطبقات الكبرى** (ط١)، تحقيق: مُحَمَّد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية.

١٦) السندي، أبو الحسن مُحَمَّد بن عبد الهادي (١٤١٤هـ،/١٩٩٤م)، **حاشية السندي على سنن النسائي مع السنن** (ط٣)، اعتناء عبد الفتاح أبو غدة، بيروت، مكتب المطبوعات الإسلامية.

١٧) السيوطي، عبد الرحمن بن الكمال (١٤١٤هـ،/ ١٩٩٤م)، **شرح السيوطي على سنن النسائي مع السنن** (ط٣)، اعتناء عبد الفتاح أبو غدة، بيروت، مكتب المطبوعات الإسلامية.

١٨) الضياء، مُحَمَّد بن عبد الله الأعظمي (١٤٣٧هـ/٢٠١٦م)، **الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل** (ط١)، الرياض، المملكة العربية السعودية، دار السلام للنشر والتوزيع.

١٩) العظيم آبادي، مُحَمَّد أشرف بن أمير بن علي (ر)، **عون المعبود شرح سنن أبي داود ومعه حاشية ابن قيم** (ط٢)، بيروت، دار الكتب العلمية.

٢٠) العيني، محمود بن أحمد بن موسى (د.ت)، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري** (د.

ط)، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

٢١) القرطبي، مُحَمَّد بن أحمد (١٤٠٨هـ/١٩٨٨م)، **الجامع لأحكام القرآن** (ط١)، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية.

٢٢) ابن ماجة، مُحَمَّد بن يزيد (د.ت)، **سنن ابن ماجة** (د. ط)، تحقيق: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، القاهرة، مطبعة دار إحياء الكتب العربية.

٢٣) مُحَمَّد فؤاد، مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي (د. ت)، **حاشية سنن ابن ماجه مع السنن** (د. ط)، تحقيق: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، القاهرة، مطبعة دار إحياء الكتب العربية.

٢٤) المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف (١٤٠٠هـ/١٩٨٠م)، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال** (ط١)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، بيروت، مؤسسة الرسالة.

٢٥) مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين النيسابوري (د.ت)، **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله** (ﷺ) (د. ط)، تحقيق: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٢٦) ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد (١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م)، **التوضيح لشرح الجامع الصحيح** (ط١)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دمشق، سوريا، دار النوادر.

٢٧) النسائي، أحمد بن شعيب بن علي، (١٤١٤هـ/١٩٩٤م)، **سنن النسائي مع شرح السيوطي وحاشية السندي** (ط٣)، اعتناء: عبد الفتاح أبو غدة، بيروت، مكتب المطبوعات الإسلامية.

٢٨) النووي، يحيى بن شرف (١٣٩٢هـ)، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** (ط٢)، بيروت، دار إحياء التراث العربي.